

مشروعية الجماعة في قيام رمضان

س170: ما مشروعية الجماعة في قيام رمضان ؟ وما السبب في عدم استمرار النبي -صلى الله عليه وسلم- بالجماعة في صلاة التراويح؟ الجواب: قال أبو محمد بن قدامة في المغني: والمختار عند أبي عبد الله فعلها في الجماعة. قال في رواية يوسف بن موسى: الجماعة في التراويح أفضل، وقد جاء عن النبي -صلى الله عليه وسلم- { اقتدوا باللذين من بعدي } وقد جاء عن عمر -رضي الله عنه- أنه كان يصلي في الجماعة، وبهذا قال المزني وابن عبد الحكم وجماعة من أصحاب أبي حنيفة. قال أحمد: كان جابر وعلي وعبد الله يصلونها في جماعة... إلخ. وأما المرفوع في ذلك ففي صحيح مسلم عن عائشة قالت: { صلى النبي -صلى الله عليه وسلم- في المسجد ذات ليلة، فصلي بصلاته ناس، ثم صلى من القابلة، وكثر الناس ثم اجتمعوا من الليلة الثالثة أو الرابعة، فلم يخرج إليهم رسول الله، فلما أصبح قال: قد رأيت الذي صنعتم فلم يمنعني من الخروج إليكم إلا أنني خشيت أن تفرض عليكم. وذلك في رمضان } . وعن أبي هريرة قال { خرج رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فإذا الناس في رمضان يصلون في ناحية المسجد، فقال: ما هؤلاء؟ قيل: هؤلاء ناس ليس معهم قرآن وأبي بن كعب يصلي بهم. فقال: أصابوا ونعم ما صنعوا } رواه أبو داود. وروى مسلم عن عائشة: { أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- خرج من جوف الليل فصلى في المسجد فصلى رجال بصلاته، فأصبح الناس يتحدثون بذلك؛ فاجتمع أكثر منهم، فخرج رسول الله في الليلة الثانية فصلوا بصلاته، فأصبح الناس يذكرون ذلك؛ فكثر أهل المسجد من الليلة الثالثة، فخرج فصلوا بصلاته، فلما كانت الليلة الرابعة عجز المسجد عن أهله، فلم يخرج إليهم رسول الله -صلى الله عليه وسلم- فطلق رجال منهم يقولون: الصلاة. فلم يخرج إليهم رسول الله -صلى الله عليه وسلم- حتى خرج لصلاة الفجر، فلما قضى الفجر أقبل على الناس، ثم تشهد فقال: أما بعد؛ فإنه لم يخف علي شأنكم الليلة، ولكني خشيت أن تفرض عليكم صلاة الليل، فتعجزوا عنها } . ففي هذه الأحاديث أن النبي -صلى الله عليه وسلم- صلاها ببعض أصحابه جماعة ولم يداوم عليها؛ وعلل تركها بخوفه أن تفرض عليهم، فلما أمنوا من ذلك بعده جمعهم عليها عمر. فروى البخاري عن عبد الرحمن بن عبد قال: خرجت مع عمر ليلة في رمضان إلى المسجد، فإذا الناس أوزاع متفرقون يصلي الرجل لنفسه، ويصلي الرجل فيصلح بصلاته الرهط. فقال عمر: إني أرى لو جمعت هؤلاء على قارئ واحد لكان أمثل. ثم عزم فجمعهم على أبي بن كعب.